

على هيئة الترتيب $\frac{333}{333}$ يخرج نصف ونصف بع
 ونسارح وهو المطلوب وهو كتاب من اثنين وثلاثين
 جزء من ثمانية واربعين جزء واذا اخترتها كان ذلك خمسة
 اثمان وثلاث ثمن هكذا $\frac{33}{33}$ ثم قال الناظر رحمه الله
والطرح للكسر يطرح الاقل منها اي من خارج ضرب بسط
 المطروح في ائمة المطروح وخارج ضرب بسط المطروح
 منه في ائمة الطرح يعلم ذلك من سياق على شرح القطع
من الكثير منه متعلق بطرح اي من الخارج من الضرب
الكثير ثم تقسم اي على جميع الاكته ففي ابواب الخمسة
 تقسم على ائمة الطرفين ما عدل باقي القسمة والتسمية
 فذلك تقسم وتسمى على خارج ضرب بسط القسوم عليه او المسمى في ائمة
 القسوم والمسمى وفي جميع ابواب باعد ارب الفرب بسط كل فائبة
 الاخرى واما باب الضرب فاعا تقض البسط في البسط الا
 في الائمة وتشتك ابواب الخمسة في تركيبها من ضرب
 وقسم ويتردد باب الطرح بالطر وباب الجمع بالجمع فاحفظ
 ينفعك في مواطن ثم ان الطرح لا يكون الا فيما اذا كان المطروح
 اقل من المطروح منه او مساويا له كما عرفت في الصحيح
 وان الطروح جاربه في جميع اقسام الكسور الستة
 فالسة تكون في المطروح منه وفي الطروح فستة وستة
 وتلايين

بسته وتلايين ثم لا يخلو كل واحد منها اما ان يخلو المطروحان
 من الصحيح او يقترنان به او يكون في احدهما جون الاخر
 فاذا ضربت الاربعة في الستة والتلاتين كان الحاصل
 مائة واربعاء واربعاى صورة وقاعدة الطرح في جميع
 ذلك بان تسخرج بسط كل من المطروحين من الخنج المشترك
 ثم تطرح احدهما من الآخر وتقسيم الباقي على الائمة فيما
 خرج هو المطلوب لكن اذا كان في كل من المطروحين
 صحيح فاطرح الصحيح من الصحيح والكسر من الكسر
 ان كان كسر المطروح منه اكثر من كسر المطروح والا فضع
 بسط الواحد الصحيح من المطروح منه الى بسط كسره
 واطر منه بسط كسر المطروح والتمثل لكنته
 امثله لكل نوع من كسور الستة المثال الاول
 لكسرتين مفردتين كما ان يقال اطرح من واحد وخمسة
 ستة اسباع فاضرب بسط المطروح منه وهو ستة
 في امام المطروح وهو سبعة يحصل ثمان واربعون
 ثم اضرب بسط المطروح وهو ستة في امام المطروح منه
 وهو خمسة يحصل ثلاثون واطرحها منها يبقى اثنا عشر